

قرار بلدي رقم 316
الموضوع: صرف فاتورة مستشفى

ان مجلس بلدية جونية
بناء على محضري الانتخاب تاريخ 2010/5/2 و 2010/5/11
بناء على محضر جلسة 2011/6/30
وبناء على الفاتورتين المرضيتين المقدمتين من المراقب السابق ادمون التنوري وذلك بدل استشفاء في مستشفى سان جورج عجلتون والمسجلتين في البلدية تحت الرقم 156 و 3802/2011 (فاتورة رقم 20110201325 و 20110400274) بقيمة اجمالية 7.733.000 ل.ل. والفاتورة المقدمة من السيد جورج كشر والمسجلة في البلدي تحت الرقم 2011/2115 بقيمة اجمالية 5.317.000 ل.ل. وذلك بدل استشفاء عن زوجته ماغي في مستشفى سيدة لبنان .
وبناء على موافقة اللجنة الصحية في البلدية على القيمة البالغة 5.277.000 ل.ل. من اصل فاتورة مستشفى سان جورج عجلتون وعلى القيمة البالغة 4.054.000 من اصل فاتورة مستشفى سيدة لبنان .
وبناء على القرار رقم 2011/3382 الصادر عن اللجنة الطبية الاحتياطية في جبل لبنان والقاضي بالموافقة على فاتورتين الاستشفاء لمستشفى سان جورج بمبلغ اجمالي 4.749.000 ل.ل.
وبناء على القرار رقم 2011/3384 الصادر عن اللجنة الطبية الاحتياطية في جبل لبنان والقاضي بالموافقة على فاتورة الاستشفاء لمستشفى سيدة لبنان بمبلغ اجمالي 3.648.000 ل.ل.
وبناء على القرار البلدي رقم 2001/148 والقاضي بالموافقة على اعطاء مساعدات بدل استشفاء للعاملين في البلدية بنسبة 90% بحيث تصبح القيمة الاجمالية للفاتورتين 8.397.000 ل.ل.
وبناء على احكام المرسوم رقم 82/5595
وبناء على قانون البلديات.
بناء على توفر الاعتماد استنادا للحجز الاحتياطي رقم 2011/3
اجتمع المجلس البلدي برئاسة رئيس البلدية وغياب نائب الرئيس بعذر وحضور كامل الأعضاء باستثناء السادة: واكيم بو لحدو و جورج بعينو بعذر .

وبعد التداول والدرس - قرر ما يلي :

مادة اولى : الموافقة على نسبة 90% من المساعدات المرضية المذكورة اعلاه بقيمة 8.397.000 ل.ل. فقط ثمانية ملايين وثلاثماية وسبعة وتسعون الف ليرة لبنانية موزعة على الشكل التالي: للمراقب السابق ادمون التنوري بقيمة اجمالية 4.749.000 ل.ل. فقط اربعة ملايين وسبعماية وتسعة واربعون الف ليرة لبنانية وذلك بدل استشفاء في مستشفى سان جورج عجلتون وللسيد جورج كشر بقيمة اجمالية 3.648.000 ل.ل. فقط ثلاثة ملايين وستماية وثمانية واربعون الف ليرة لبنانية وذلك بدل استشفاء زوجته ماغي في مستشفى سيدة لبنان جونية .

مادة ثانية : يؤخذ المبلغ من باب 1 فصل 6 " المكافآت والتعويضات والتقديمات المختلفة " وتصفى النفقة المذكورة اعلاه وتصرف وتدفع لمستحقيها بعد الاستكمال وفقاً للأصول .
مادة ثالثة : لا يعمل بهذا القرار الا بعد توفر الاعتماد وتأشيرة المراقب العام.
مادة رابعة : ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

| | | | | | |
|----------------------|-------------------|-------------------------|-----------------------------------|--------------------------------------|----------------------------------|
| عضو يوسف بشير | عضو جوزف عوده | عضو دنيز كرم بو معشر | عضو بيار صفيير | نائب رئيس فؤاد بواري غائب بعذر | رئيس بلدية جونية انطوان افرام |
| عضو توفيق مطر | عضو ربيع بويز | عضو عصام ريشا | عضو واكيم بو لحدو غائب بعذر | عضو جورج بعينو غائب بعذر | عضو شربل ابي نخول |
| عضو فؤاد أبو شبكة | عضو جورج سعاده | عضو انطوان شمعون | 1 عضو فوزي مارون | عضو طارق الأشقر | عضو روي الهوا |